

الدرس 2 / شرح صحيح مسلم / كتاب المساجد ومواضع الصلاة / من)باب النهي عن بناء المساجد على القبور ... (

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. بواب الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال باب النهي عن بناء المساجد - 00:00:00

القبول واتخاذ الصور فيها. والنهي عن اتخاذ القبور مساجد. وحدثني زهير ابن حرب حدثنا يحيى ابن سعيد حدثنا هشام اخبرني ابي عن عائشة ان ام حببي او ان ام حببية وام سلمة ذكرتا كنيسةرأيناها رأيناها 00:00:20 -

الحبشة فيها تصاوير لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة عمر الناقد. قال - 00:00:40

حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عروة حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انهم تذاكروا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فذكرت ام سلمة انت وام حببيه كنيسة ثم ذكر نحوها. حدثنا ابو كريب حدثنا ابو معاوية حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت - 00:01:06 -

ذكرنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كنيسةرأيناها بارض الحبشة يقال لها مارية بمثل حديث حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر الناقد قال حدثنا هشام ابن القاسم حدثنا - 00:01:31 -

لا يا ابن ابي حميد عن عروة ابن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انباء المساجد. قالت فلولا ذاك ابرز - 00:01:48 -
بارز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجدا. وفي رواية ابن ابي شيبة ولو لا ذاك لم يذكر لم يذكر قالت حدث نار مسعد الليلي حدثنا ابن وهب اخبرني يوسف ومالك - 00:02:08 -

عن ابن شهاب حدثني سعيد ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انباء مساجد. وحدثني قتيبة ابن سعيد حدثنا الفزارى. عن عبيد الله بن الاصم - 00:02:24 -

حدثنا يزيد ابى ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود والنصارى واتخذوا قبور انبائهم مساجد وحدثني هارون ابن سعيد العيني وحرملة ابن يحيى قال حرمل اخربنا وقال هارون حدثنا ابن وهب - 00:02:44 -
اخربني يونس عن ابن شهاب اخربني عبيد الله بن عبد الله ان عائشة وعبد الله بن عباس قال لما نزلت برسول الله صلى الله عليه وسلم طبق يطرح خميصة له على وجهه. فاما اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعن الله لعنة - 00:03:05 -

الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبائهم مساجد. يحذر مثل ما صنعوا. حدثنا ابو بكر لاعبين شيبة واسحاق ابن ابراهيم واللفظ لابي بكر قال اسحاق اخربنا وقال ابو بكر حدثنا زكريا بن عدي - 00:03:26 -

عن عبيد الله ابن عمر عن زيد ابن ابي انيسة عن عمرو ابن مرة عن عبدالله ابن الحارث النجراني قال حدثني جندي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يموت بخمس وهو يقول اني ابرا الى الله ان يكون لي منكم خليل. فان الله - 00:03:45 -
تعالى قد اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا. ولو كنت متخدنا من امتى خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا الا وان من الاولان من كان قبلكم

كانوا يتخذون قبور انبائهم والصالحين مساجد. الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني، بینهاكم عن - 05:04:00

ذلك باب فضل بناء المساجد والبحث عليها حدثني هارون السعدي واحمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب اخبرني عن اخبارني عمرو ان يكيرا حدثه ان عاصمنا ابن عمر ابن ابي قتادة حدثه انه سمع عبيد الله الخولاني - 00:04:30

يذكر انه سمع عثمان بن عفان عند قول الناس فيه حين بنى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد اكثترتم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا لله تعالى - 00:04:51

قال بكير حسبت انه قال يبتغي به وجه الله بنى الله له بيتا في الجنة. وقال ابن عيسى في رواية مثله في الجنة. حدثني زهير بن حرب ومحمد بن مثنى واللفظ لابن مثنى قال حدثنا الصحاك بن مخلد - 00:05:11

خبرنا عبد الحميد بن جعفر حدثني أبي عن محمد بن أبي دين ان عثمان بن عفان رضي الله عنه وان اراد بناء المسجد فكره الناس ذلك. فاحبوا ان يدعه على هيئته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه - 00:05:32

وسلم يقول من بنى مسجداً لله بنى الله له في الجنة مثله. باب الندم الى وضع الايدي على الركب في الركوع ونسخ التطبيق حدثنا محمد بن عناء الهمданى ابو كريب - 00:05:53

قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة. قال اتينا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في داره فقال اصلاها خلفكم فقلنا لا. قال فقوموا فلم يأمرنا باذان ولا اقامة. قال وذهبنا لنقوم خلفه - 00:06:11

فضرب ايدينا وطبق بين كفيه ثم ادخلهما بين فخذيه قال فلما صلى قال انه - 00:06:32

قال انه ستكون عليكم امراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها ويختونها الى شرق الموتى فاذا رايتموهن قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لميقاتها واجعلوا صلاتكم معهم تبحثا واذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعا. واذا كنتم اكثرا من ذلك فليؤمكم احدكم. واذا ركع -
00:06:57
احدهم ذراعيه على فخذيه ولينجا لا يحزنون فليفرش ذراعيه على فخذيه ولينجا وليجنى وليطبق وليجنى وليطبق بين كفيه
فلكانى انظر الى اختلاف اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم فراغها -
00:07:26

وفي حديث ابن مس بن - 00:08:00

فقام من - 00:08:25
قيل فلڪاني انظر الى اختلاف اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو راكع. حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي اخبار ومع عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقة والاسود انهما دخلا على عبد الله فقال صلى الله عليه وسلم من خلفكم؟ قال نعم.

انهما وجعل احدهما عن يمينه والآخر عن شماله ثم ركعنا فوضعنا ايدينا على ركبنا فاضرب ايدينا ثم طبق بين يديه ثم جعلهما بين فخذيه. فلما صلى قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه - 00:08:48

وسلم حدثنا قصيبة بن سعيد وابوكا من الجحدري واللفظ لقتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي يعفور عن عن مصعب قال صليت الى جنب ابي. قال وجعلت يدي بين ركبتي. فقال لي ابى اضرب بكفيك على ركبتيك. قال - 00:09:08

ثم فعلت ذلك مرة اخرى فضرب يدي وقال انا نهينا عن هذا وامرنا ان نضرب ان نضرب بالاكف على الركب. حدثنا خلف بن هشام حدثنا والاحواص قال وحدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان كلاهما عن ابى يعفو بهذا الاسناد الى قوله فنهينا عنه ولم يذكرا ما -

00:09:31 حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا وابكي وعن اسماعيل ابن ابي خالد عن الزبير بن عدي عن مصعب بن سعد قال ركعت فقلت بيدي

حدن، الحكم ابن موسى، حدثنا عيسى، ابن يونس، حدثنا اسماعيل، ابن ابر، خالد عن الزبير عن عبي، عن مصعب

ابن سعد ابن اب وابي وقاص قال صليت الى جنب ابى - 00:10:17

فلما ركعتم شبكت اصابعى وجعلتها بين ركبتي فضرب يدي فلما صلى قال قد كنا نفعل هذا ثم امرنا ان نرفع ان نرفع الى الركب. باب جواز الاقغان على العقبين. حدثنا اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا محمد بن - 00:10:32

قال وحدثنا حسن الحلواني حدثنا عبد الرزاق وتقرب في اللفظ قال جمیعا اخربنا ابن جریر اخربني ابو الزبیر انه سمع يقول قلنا لابن عباس في لقاءه على القدمین فقال هي السنة فقلنا له انا لنراه جفاء بالرجل. فقال ابن عباس بل هي سنة نبیکم صلی الله علیه وسلم -

00:10:52

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعین. رحمه الله تعالى في كتاب المساجد حدثنا او حدثني جهیب بن حرب قال حدثني یحیی وحدث یحیی بن سعید حدثنا هشام - 00:11:16

عن ابیه عن عائشة ان امه حبیبة وام سلمة ذکرنا کنیسه رأیناها بالحبشة هي تصاویر لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقال وسلم ان اولئک اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا - 00:11:36

على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئک شرار الخلق عند الله يوم القيمة. ما سأقوم الطريق عائشة ايضا ان ام حبیبة وام سلمة ذکرنا ذلك في مرضه اي في اخر حياته صلی الله علیه وسلم. ثم ساقه ايضا من طريق ابی معاویة الشافعی ونبیه عن عائشة -

00:11:52

قالت ذکرنا ازوج وسلم کنیس رأینا بارض الحبشة يقالها ماریا مثل حدیثهم ثم ساقوا من طريق هلال ابن ابی حمید عن عروة عن عائشة قال وسلم في مرض الذي لم يقم منه - 00:12:18

لعنة الله لعن الله اليهود والنصاری اتخذوا قبور انبیائهم مساجد قالت فلولا ذلك ابرز قبره غير انه خشی ان مسجدا وفي روایة قالت ولو لا ذاك لم قال وفي روایة ابن ابی شيبة - 00:12:30

لم يذکر ذلك ثم ساقه من طريق ما لك عن ابن شهاب عن سعد ابن سیب ان اباہ وسلم قاتل الله اليهود اتخاذوا قبور انبیائهم مساجد مساقه من طريق الاصم عن یزید الاصم عن ابی هریرة - 00:12:49

قال لعن الله اليهود والنصاری اتخاذوا قبور انبیائهم مساجد وذكر في هذا الباب احادیث تدل على لعن من تشبه باليهود والنصاری فاتخذ قبور الانبیاء والصالحین مساجد وفي هذه الاحادیث المسألة الاولی - 00:13:07

تحريم البناء على القبور تحريم البناء على القبور حيث ان اولئک القوم والذین هم شرار الخلق جمع الله لهم ان الله لعنهم ووصفوا ايضا بانهم شرار الخلق خصوصا انه بشارار الخلق - 00:13:30

وسووا ذلك انهم بنوا المساجد على قبور انبیائهم وصالحیهم وانهم لما بنوها اتخاذوها مسجدا ومکانا للعبادة يعبدون الله عز وجل فيها وهؤلاء القوم عندما اتخاذوا المساجد على القبور لم يعبدوا الصالحین ولم یعبدوا الانبیاء. وانما عبدوا الله عز وجل في تلك البقع -

00:13:47

بزعمهم انها بقع مباركة وان فيها اناس مبارکین فعظموها من هذا الوجه مع انهم كانوا يعبدون الله ومع ذلك لعنهم الله ولعنهم رسوله صلی الله علیه وسلم واخبر انهم شرار الخلق الذين يتخذون قبور انبیائهم مساجد - 00:14:14

فكيف بمن بنى المساجد على القبور وعظمها وعبد اصحابها من دون الله عز وجل. لا شك ان حاله اعظم وذنبه اکبر بل هو مشرک بالله عز وجل الشرک الاکبر ومسلم رحمه الله تعالى ساق هذه الاحادیث في هذا الباب في كتاب المساجد - 00:14:38

ليبيین ان القبور والمقابر ليست محلا للصلوة ولا یجوز للمسلم ان یصلي في المقبرة ولا ان یتخد القبور مساجد ومعنى مساجد اما ان یبني عليها مسجدا او یجعلها مكان للسجود والصلوة - 00:14:59

او یجعلها قبلة یصلي اليها فليست مسجدا من جهة ان یبني عليها مسجد وليست مسجد بان تتخذ مكانا للصلوة فيها ولا تستقبل ايضا بالصلوة والسجود. وكل هذا محرم ولا یجوز - 00:15:18

فالصلوة المقابر لا تجوز في قول المحققین من اهل العلم من صلی فيها فصلاته باطلة ويلزم باعادتها اذا كانت صلاته واحدة او صلاتین

او قريب من ذلك اما اذا كانت صلاة اما اذا كانت صلوات - 00:15:36

كثيرة صلوات ايام وشهرور وما شابه ذلك فعليه التوبة والاستغفار والندم على هذا الذنب العظيم ثم يستقبل عمله بعد ذلك فافادت هذه الاحاديث ان الارض كلها مسجد الا المقبرة. فالمقبرة ليست مكان الصلاة. والعلة في المنع من الصلاة - 00:15:53

المقبرة ليست النجاسة كما يظنها بعض اهل العلم ان العلة هي نجاسة الارض بدماء الابوات بدماء الاموات فان هذا ليس بصحيح بل لو كان الميت الذي دفن وبات شهيدا ودمه ليس بنجس على قول بعض اهل العلم فان العلة باقية والعلة هي - 00:16:14

خشية ان يعبد من دون الله عز وجل فالمانع من الصلاة في المقابر هو التعظيم ومضاهاة المشركين الذين يعبدون غير الله عز وجل وليس العلة هي النجاسة بل لو وضع للمقبرة بساطا - 00:16:39

او وضع عليها حصيرا او طهرها باي مطهر لوضع عليها شيء يمنع بالمبادرات الارض فان صلاته باطلة ولا تجوز الامر الثاني البناء ايضا على القبور لا يجوزها محرم ولا يجوز ان يبني على القبر مسجدا. واذا اوقف واقف المسجد على قبر فان وقفه باطل - 00:16:55 ويبدأ في مكان غير مكان الذي بدأ فيه ذلك القبر واذا كان المسجد ادخل فيه قبر وجب اخراج هذا القبر وجب اخراج هذا القبر ونبشه ووضعه في مكان اخر اذا - 00:17:19

اذا بدأ المسجد على القبر هدم المسجد اذا بني القبر هدم المسجد وازيل المسجد احتراما للموتى فاذا سبق الموتى اذا سبق المسجد الموتى بش الموتى واذا سبق الموتى هدم المسجد. هدم المسجد. وقد يقال بهدم الجزء الذي بهدم الجزء الذي فيه القبر - 00:17:35

حتى لا يفسد المسجد كاملا الجزء الذي فيه القبر هو الذي يهدم وبعد ذلك يوضع بينه وبين القاء المسجد حائطا او سورة يمنع من دخوله في المسجد ويفرق ايضا بين كون القبر في قبلة المسجد وبين كونه في اخر المسجد - 00:18:05

فاذا كان في اخر المسجد بني سورة حتى يكون خارج المسجد وكذلك ايضا اذا كان في قبلته فان الامر اشد. وعلى هذا نقول هذى الاحاديث التي ساقها حديث عائشة وابن حبيب وابن سلمة وحديث ابي هريرة وحجاب ابن سمرة احاديث كثيرة كلها تدل - 00:18:22

على ان البناء على قبور بناء المساجد على القبور انه محرم ولا يجوز ومن بني مساجدا فيلزمهم ان يهدم هذا المسجد ان يهدم هذا المسجد. ذكر ايضا - 00:18:40

قوله لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انباء المساجد. الحكم هنا خرج مخرج الغالب لانها اعظم ذلك وقع من اليهود. لان هناك من يرى ان النصارى ليس لهم الانبياء وحده عيسى عليه السلام. فكيف اتخاذوا امور انباء المساجد؟ نقول اما ان يكون الخبر - 00:18:56

مخرج الغالب واما ان يقال ان النصارى اتخذوا قبور صالحينهم وقبور الانبياء قبل عيسى عليه السلام بانها مساجد فعبدوها من دون الله فعبدو الله عز وجل عند تلك المساجد ثم ساق من طريق عبد الله عبيد الله بن عمر عبيد الله بن عمر عن زيد بن ابي انيسة - 00:19:15

عن عمرو ابن مرة عن عبد الله ابن الحارث النجران عن جندي قال سمعت بالنبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت بخمس وهو يقول اني ابرأ الى الله عز وجل - 00:19:35

كلي قبره الله عز وجل يكون الي بكم خليلا اني ابرأ الى الله ان يكون لي منكم خليل فان الله تعالى قد اتخذ لي خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا ولو كنت متخدنا خليل امتي لاتخذت ابا بكر - 00:19:48

االا وان من كان قبلكم كانوا يتخدون قبور انبائهم صالحينهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك فقد جاء في الصحيحين ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال لا تتخذوا قبوركم مساجدا لا تدعون الصلاة لا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا فيها - 00:20:03

من اتخاذ الا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا فيها فافاد هذا الحديث ان المقابر والقبور ليست محلا للصلاة ليس بعد الصلاة

وان وان المقبرة ليست مكان للصلوة وانما يستثنى من ذلك - [00:20:27](#)
الصلوة على الميت فقط لفعله صلى الله عليه وسلم فانه ثبت انه صلى على جنازة بعدها دفنت صلى عليه ابن عباس حدث ايضا ابن عبد الله انه اتى الى قبر - [00:20:44](#)

رطب فصفى اصحابه وكبر عليه اربعا صلى الله عليه وسلم. الا ان الفرق بين صلاة الفجر وغيرها ان صلاة ليس فيها سجود وانما فهي كلها قيام ودعاء اذا الصلاة مساجد وصلة المقابر لا تجوز وهي محمرة صلى فيها فصلاته باطلة. هناك العلم ان يرى ان الصلاة تكره وليس باطلة. وهناك من - [00:20:59](#)

ترى ان الصلاة مكرورة ليست محمرة لكن الصحيح في هذه المسألة ان الصلاة في المقابر محمرة ولا تجوز ومن صلى فصلاته باطلة اذا علم ذلك اما اذا كان جاهلا ولا يعلم وصلى صلوات فانه - [00:21:22](#)

لا يؤمر بعد ذلك بقضائها. قال رحمة الله تعالى ايضا في فضل بناء المساجد حدثنا هارون بن سعيد الایلي واحمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب اخبرنا عمرو ان بكيرا حدثه عن عاصم ابن عمر ابن قتادة - [00:21:38](#)

انه سمع عبيد الله الخولاني يذكر انه سمع عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه يقول قال صلى الله عليه وسلم انه سمعه يقول عند قول الناس في حين بنى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد اكثركم - [00:21:53](#)

وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا لله تعالى قال بكير حسبت انه قال يبتغي به وجه الله بنى الله له بيتك في الجنة الحديث - [00:22:09](#)

وهذا يدل على فضل بناء المساجد. وان من بنى لله مسجدا فان الله يبني له بيتك في الجنة. جاء عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه انه لو بنى من بين المسجد ولو كمحض - [00:22:22](#)

قطعت اذا كان يصلى فيه فمن بنى لله مسجدا صغيرا كان او كبيرا بنى الله له بيتك في الجنة ولا شك ان الانسان كلما بنى مسجدا اعظم كجامع يأخذ اكثر عدد - [00:22:37](#)

لكن لا شك ان اجره اعظم ممن يبني مسجدا صغيرا يأخذ عددا اقل فكلما كان دفع المال للمسجد اكبر كلما كان الاجر اعظم وكلما كان المسجد اعظم من جهة سنته ومن جهة آآ اخذه للناس واكتناه - [00:22:53](#)

الناس في صلاتهم لا شك ان اجره اعظم والقاعدة في ذلك ان يبني المساجد مثل ما تبني البيوت فإذا بليت البيوت من الحجر بنيت المساجد الحجر وإذا بنيت من الطين بنيت كحال الساكنين. حتى لا تشيد المساجد. فالرسول لم يؤمر بتشييد المساجد - [00:23:11](#)

ولا بزخرفتها ولا بتزيينها. ولذا قال لا تحرر ولا تصفر وانما ابني ما يحمي الناس ويكتنهم من المطر والبرد والحر. فالملصود البناء ان مسجدا يجمع الناس فيه ويصل اليهم من الحر والبرد والمطر وما شابه ذلك. فمن بنى لله مسجدا وكان - [00:23:32](#)

بذلك لله عز وجل وهو ان يبتغي بذلك الاجر ثواب الله سبحانه وتعالى وكان اهلا لان ينال الثواب من الله عز وجل بنى الله له بيتك في الجنة والا قد يبني المسجد الكافر وقد يبني المسجد الفاجر وقد يبني المسجد من يبني من مال - [00:23:57](#)

خبيث وليس بطيب فمن بنى مسجد المال الخبيث فان الله طيب لا يقبل الا طيبا. ولا يؤجر على هذا البناء ولكن قد يؤجر على تخلصي من هذه الاموال واما ان يثاب على هذا البدع فلا - [00:24:14](#)

ذلك الكافر الذي يبني المساجد وهو ليس المسلم او وقع في ناق من نواقض الاسلام فان بناءه لا يغنى عنه شيئا لا يغنى عنه شيئا من عذاب الله عز وجل لأن الله طيب لا يقوى الا طيب والله لا يقبل الا من النفس - [00:24:30](#)

المسلمة والمؤمنة ثم ساق من طريقه محمود بن لبيد ان عثمان بن عفان اراد بناء المسجد فكره الناس ذلك اي كره الناس ان يغير بناء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. فقد وسع عمر بن الخطاب - [00:24:45](#)

وجعل عضادته الحجارة اما عثمان فجعل فغير وجعل فيه الجص وجعل فيه الزنك وجعل فيه الالوان وبناء بناء عظيما في وقته

يقول فكره الناس ذلك. قال رحمة ذلك فاحب ان يدعو على هيئته فقال من بنى مسجد لله بنى الله له بالجنة مثله - 00:25:01
اذا بنيت لله مسجدا واسعا بنى الله لك بيتك واسعا لكن يراعى هنا ان يكون الناس بحاجة ولا ينبغي مسجدا عظيما كبيرا وليس في الحي الا عشرة. انما ينبغي على - 00:25:28

حاجز الناس واما التفاخر والتعاظم في بناء المساجد ليس مشروع وتشييد المساجد وتزيينها بما يشغل الناس في صلاتهم هذا ايضا لا يجوز. قال بعد ذلك باب الندب ذكر ما يتعلق بالتطبيق والأخذ بالركب - 00:25:40

ذكر هنا حديث محمد بن علاء ابو كريب قال حدثنا بمعاوية عن الاعمش عن ابراهيم الذخ الخ الاسود وعلق ما قال اتينا عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى في داره - 00:25:59

في داره فقال اصلى هؤلاء خلفكم؟ اصلى هؤلاء خلفكم؟ قلنا لا. قال فقوموا فصلوا فلم يأمرن باذان ولا اقامه عن ابن مسعود رضي الله عنه لم يأمرهم باذان ولا اقامه اي صلوا بلا اذان ولا اقامه. قال وذهبنا لنقوم خلفه فاخذ بآيديهم - 00:26:10

يجعلنا فجعل احدنا عن يمينه والآخر عن شماله وتوسطهم رضي الله تعالى عنه. قال فلما ركع وظننا ايدينا على ركبنا قال فضرب بآيدينا وطبق بين كفيه. طبق بين كفيه ثم ادخله ما بين فخذيه - 00:26:31

فقال فلما سلما انه ستكون عليكم امراء يؤخرن الصلاة عن ميقاتها ويخلقنها الى شرق الموتى اي الى اخر وقتها والى آآ عند وقت غروبها وذهب الشمس ونزلت - 00:26:52

منزلة الميت الذي هو في اخر ريق حياته شبه النهار بهذا الميت بشرق الموت ويشب ايضا بانها الشرق التي تسق خروج الروح وهو ما يدل على قرب خروج هذا الوقت. يؤخرن سابق احد الى - 00:27:09

رأيتموهم قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لم يقموا صلاتكم معهم سبحا وادا كنتم ثلاثة فصلوا جميعا وادا كنتم اكثر من اكثرا من ذلك فليفرش ذراعيه - 00:27:26

فليفرش ذراعيه على فخذيه وليجنى ان يحدى وليطبق بين كفيه فلما انظر الى اختلاف اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ساق ايضا بالطريق حد قليل اللادب بأسناد اخر - 00:27:43

بمعنى وهذا الحديث وابن مسعود هنا خالف ثلاث سنن او السنة الاولى التي خالف فيها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه لم يؤذن ولم يقم وال الصحيح ان الانسان اذا قطى اذا اراد ان يصلى صلاة فاته - 00:27:59

او اراد ان يصلى صلاة لوقتها وهو في حاضنة او فيها سفر اما بالسفر فانه يشرع ان يؤذن ويقيم اما في الحظر الذي اذن فيه فانه يقيم ولا يؤذن اذا كان في مكان قد اذن فيه في بلد ومكان اقامته فان فان السنة ان يقيم. واما الاذان فيكتفي باذان - 00:28:17

اهل الحي وهذه السنة الاولى انه يقيم. واما ابن مسعود هذا يدل على الجواز وان من صلى بلا اذان ولا اقامه فصلاته صحيحة وفيه اطعاف لقول ابن حزم الذي اشترط الاذان والاقامة عند الصلاة - 00:28:38

السنة الثالثة خالف فيها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه لما اراد ان يصلى صفهم جميعا اي جعل احدهم عن يمينه والآخر عن شماله وهذا يدل على الجواز الا ان الذي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح مسلم جاء ابن عبد الله - 00:28:54

انه صلى الله عليه وسلم يقول فاتي جبار بن صخر فاخذ بآيدينا فجعلنا خلفه فجعلنا خلفه اي جعل جبار وجابر خلفه وتقديم صلى الله عليه وسلم وجاء ايضا في الصحيحين عن ابن انس ابناك رضي الله تعالى عنه انه قال زار سلم في بيتنا - 00:29:10

قال قوم لاصلبي بكم يقول فصفي انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا. فالنبي صلى الله عليه وسلم عندما كانوا ثلاثة انس واليتيم وهو صغير صفهم خلفه صلى الله عليه وسلم ولم يتوسط لهم فهذا يقول السنة السنة هو ان يتقدم - 00:29:29

اذا كانوا ثلاثة واما ابن مسعود هذا فهو خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم لكن يبقى انه على الجواز السنة الثالثة خالية مسعود الهدى وقد نسخت كان الامر الاول ثم نسوة هي مسألة التطبيق - 00:29:49

والتطبيق كما قال مسعود انه فرش يديه. هكذا ويدخلهما بين فخذيه ويدخله بين فخذيه. هذا كان هو التطبيق في اول الامر ثم نسخ هذا الحكم وامروا بالأخذ بالركب وامروا بالأخذ بالركب - 00:30:04

وعلى هذا نقول ان التطبيق ليس بسنة. التطبيق ليس بسنننا. وقد نسخ حكمه وامر الصحابة وامر وامر الصحابة باخذ بالاخذ بالركب ولو قيل بوجوب الالتحاد لكان له وجهه. لكن امره صلى الله عليه وسلم بالاخذ بالركب - 00:30:21

الصحيح انه على السنن انه اراد ان يبين التي تعقب التطبيق. التطبيق كان في اول الامر ثم نسخ امرها بالاخذ بالركب وامرها بالاخذ بالركب. المسألة الرابعة وهي مسألة اذا ابتلي الانسان بامراء او بائمة يؤخرن الصلاة عن وقتها التأخير - 00:30:41

قير وتأخيرات تأخير عن عن الوقت على الوقت الاصلية الذي هو وقت الصلاة وتأخير لوقتها الفاضل اما التأخير عن الوقت الاصلية فـ 00:31:01 يجب تابعتهم فيه ويجب على الناس ان يصلوا الصلاة لوقتها. ولا يوجد يؤخرها حتى يخرج الوقت - 00:31:19

اما اذا كانوا يؤخرها الوقت الفاضل كالعصر مثلاً يؤخر حتى تصفر الشمس فيؤمر الناس بـ 00:31:42 يصلوا الصلاة لوقتها ثم يصلوا معهم نافلة اذا خافوا على اذا خاف الناس على انفسهم او خاف الرجل على نفسه اذا صلى الصلاة في وقتها فـ 00:31:42 انه يصل الي معهم وتكون له نافلة والفرضية التي صلاتها الاولى - 00:32:01

كما قال قال انكم سيكون عليكم براء يؤخر الصلاة فـ 00:31:42 يصلوا الصلاة لوقتها ثم يجعلوها معهم واجعله لكم معهم سبحة اي نافلة، اذا هذه الاحاديث كلها تدل على مثل التطبيق وقد نسخ التطبيق. وما يدل على ذلك ما ذكره هنا - 00:31:42

من حدث يعفور عن مصعب بن سعد بن وقار عن ابيه قال قال مصعب صليت الى جنب ابي وجعلت يدي بين ركبتي. فقال يا ابي اضرب بكفيك على ركبتك اضر بكفيك ركبتك ثم قال فعلت لك مرة اخرى فضرب يد وقال انا نهينا عن هذا ويدل على ان التطبيق - 00:32:01

قد نهي عنه وان التطبيق اصبح لا يجوز اصبح لا يجوز لنهيه صلى الله عليه وسلم عنه وامر الالتحاد واخذ الالتحاد بالركب القول من اخذ الركبة الا واجب وله وجه لكن الصحيح انه سنة. وان من ترك الالتحاد قد خالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:20

ثم ذكر ايضا من طريق مصعب بمعنى الخبر الذي قبله فضرب يقال قد كنا نفعل هذا ثم امرنا ان نرفع الركب وهذا يدل على ان التطبيق قد نسخ وهذا محل اتفاق - 00:32:40

بين اهل العلم اهل العلم متفقون على ان التطبيق منسوخ وان السنة والاخذ بالركب والجمهور على ان الالتحاد بالركب سنة وليس بواجب ومن اهل الظاهر من يرى وجوب الالتحاد بالركب. المسألة الاخيرة مسألة - 00:32:59

الاقعاء وقد ذكر في ذلك حديث ابن عباس اللي رواه ابن جريدة عن ابن الزبير عن الطاوس عن ابن عباس انه قلت العباس في اللقاء قال هي السنة والاقعاء اقعائان - 00:33:12

اقعاء مذموم ممنوع واقع محمود مأمور به وهذه مسألة اما اللقاء المذموم فـ 00:33:24 هذا محل اتفاق انه مكره - 00:33:24

واما الواقع الذي هو الجلوس على العقبين هذا وقع فيه خلاف من اهل العلم من كرهه ومنهم من استحبه وجمهور الفقهاء على ان الواقع كله مذموم. وذهب الشاب وغيره الى ان الواقع المحمود هو ما جاء عن ابن عباس وقد فعله العبادلة - 00:33:42

حتى جعل عبادهم كانوا يقعون في صلاتهم وهذا الواقع خاص فيما بين السجدتين فقط ولا يقع في غير الجزء بين السجدتين في التشهد الاول او في التشهد الاخير اما اما ان يفترش واما ان يتورك - 00:34:00

اما الواقع فهو خاص بين السجدتين فقط وسورۃ الواقع الذي هو يستحب على الصحيح وهو سنة ان ينصب عقبيه وتمس اليته العقبين تمثل اليته العقبين ان يجلس على عقبيه هذا هو الواقع المستحب - 00:34:19

اما المذموم فهو ان يجعل عقبيه على جنبي اليته او الواقع المذموم ان يجلس على اليته وينصب ساقيه ثلاث اقسام يقع عهد محمرة لا يجوز ان ويقع مستحب. الذي اللذان لا يجوز ان - 00:34:40

ان ينصب ساقيه ويوقعك الواقع الكلب وهذا ما يجوز. الواقع الثاني هو ان يفضي بلاليته على الارض ويخرج عقبيه يمنة ويسرة واما المستحب فهو ان يجلس على عقبيه وهذا او بهذا تجتمع - 00:34:58

اللصوص فقد جاء حديث عائشة رضي الله تعالى الذي مر معنا ونهى طبعاً عقبة الشيطان العقبة الشيطان وفسرت بعقبة الشيطان بان ينصب ساقيه وقدميه ويفضي باليته الى الارض والله تعالى اعلم - [00:35:17](#)